



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2020] QIC (C) 1

لدى محكمة التنظيم
لمركز قطر للمال

12 يوليو 2020

القضية رقم 2 لعام 2019

بين:

شركة هوريزون كريستنت ويلث ليمنند

المستأنفة

ضد

هيئة تنظيم مركز قطر للمال

المستأنف ضدها

تقييم التكاليف

أمام:

السيد كريستوفر قراوت، رئيس قلم المحكمة

الحكم

المقدمة

1. لا تؤدي الدعاوى أمام محكمة التنظيم ("محكمة التنظيم") عادةً إلى قرار بشأن التكاليف، بغض النظر عما إذا كان الاستئناف ناجحًا. هذا يختلف عن الموقف أمام المحكمة حيث تقضي القاعدة العادية بأن يدفع الطرف الذي خسر الدعوى تكاليف الطرف الذي فاز بها. إلا أن المادة 24.1 من اللوائح والقواعد الإجرائية الخاصة بمحكمة التنظيم تسمح للأخيرة بإصدار قرار بشأن التكاليف "إذا رأت أن العدالة تقتضي ذلك".
2. هذا هو حال هذه القضية. في الفقرة 128 من قرارها الصادر في 9 مارس 2020 والذي تم إدراجه تحت الرقم المرجعي [2020] 1 (RT) QIC، أمرت محكمة التنظيم المستأنفة بدفع نصف تكاليف المستأنف ضدها في هذا الاستئناف. ليس من الضروري ذكر أسباب ذلك (راجع الفقرات 99-130 من قرار محكمة التنظيم)؛ ويكفي أن نقول أن الأساس المنطقي للقيام بذلك يتعلق بعدم امتثال المستأنفة لتوجيهات محكمة التنظيم.
3. نظرًا إلى أن الطرفين لم يتمكنًا من الاتفاق على المبلغ المناسب للتكاليف، قدّمت المستأنف ضدها طلبًا بتاريخ 11 مايو 2020 لإجراء تقييم للتكاليف. منحت المستأنفة 14 يومًا لتقديم رد، مشيرًا إلى أنني سأجري تقييم التكاليف على الورق (أي بدون جلسة استماع شفوية)، ما لم يقدم أي من الطرفين أسبابًا مقنعة عن وجوب عقد جلسة استماع شفوية. لم يسع أي من الطرفين إلى عقد جلسة استماع شفوية؛ وفي الحقيقة، لم تقدّم المستأنفة وثائق على الإطلاق ردًا على الطلب.
4. النقطة الأخيرة التي يجب ملاحظتها كمقدمة هي أن المستأنفة طلبت الإذن لاستئناف قرار محكمة التنظيم. إلا أن دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة رفضت إعطاء الإذن في حكم صدر في 9 يونيو 2020 وتم إدراجه تحت الرقم المرجعي [2020] 2 (A) QIC.

الحاجة إلى عقد جلسة استماع

5. حصلت على "سلطة تقديرية واسعة" في ما يتعلق بالإجراءات الواجب اعتمادها في سبيل تقييم التكاليف¹. وبالعادة، يتم تقييم التكاليف هذا على الورق، بمعنى أنه لا حاجة لعقد جلسة استماع شفوية. وفي هذه القضية، لم يطلب أي من الطرفين عقد جلسة استماع. على الرغم من أنه من المؤسف أن المستأنفة لم تقدّم أي وثائق ردًا على الطلب، إنني مقتنع بأنه من المناسب إجراء تقييم التكاليف على المستندات الخطية المقدّمة حتى الآن.

¹ في قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان هيلث انشورنس قطر إل سي، الرقم المرجعي [2017] 2 (F) QIC، في الفقرة 21. ولم تندخل دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة في هذا المبدأ الذي اتبعته المحكمة في القضية ذاتها في حكمها الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 2017.

المبادئ الواجب تطبيقها

6. عادةً، لكي تكون التكاليف قابلة للاسترداد، يجب أن تكون معقولة. في قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان هيلث انشورنس قطر ال ال سي، الرقم المرجعي [2017] 1 (C) QIC، وضعت المبادئ التي يجب تطبيقها عند تقييم "التكاليف المعقولة". أشرت في الفقرات 10-12 إلى ما يلي:

"كيف يمكن التعامل مع مسألة المعقولية؟ في رأيي، ولكي تكون التكاليف قابلة للاسترداد يجب أن تكون على حدّ سواء متكبّدة بطريقة معقولة ومعقولة من حيث القيمة. وإلا فإنه من المستبعد أن تكون قابلة للاسترداد.

لقد حددت القائمة (غير الشاملة) من العوامل التي يجب بالعادة أخذها في عين الاعتبار عند تقييم ما إذا كانت التكاليف قد تكتبدها أحد الأطراف بشكل معقول أو لا، وإذا صحّ ذلك، ما إذا كانت معقولة أيضًا من حيث القيمة أو لا:

(أ) التناسب؛

(ب) سلوك الطرفين (على حد سواء قبل الدعوى وفي سيرها)؛

(ج) الجهود المبذولة للنظر في النزاع وتسويته من دون اللجوء إلى التقاضي (على سبيل المثال من خلال تسوية المنازعات بطرق بديلة)؛

(د) ما إذا كان قد تم تقديم أي عروض تسوية معقولة أو رفضها؛

(هـ) ومدى نجاح مساعي الطرف لاسترداد التكاليف.

عند النظر في عامل التناسب، قد يجوز الأخذ في عين الاعتبار العوامل التالية (ونؤكد مرة أخرى على إنها قائمة غير شاملة):

أ. المبلغ أو القيمة موضوع أي دعوى مالية أو عقارية؛

ب. وأهمية المسألة (المسائل) المطروحة بالنسبة إلى الطرفين؛

ج. ومدى تعقيد المسألة (المسائل)؛

د. ومدى صعوبة أي نقطة (نقاط) معينة يتم طرحها أو مدى حدتها؛

هـ. والوقت المستغرق في القضية؛

و. والآلية المعتمدة للنظر في القضية؛

ز. والاستخدام المناسب للموارد من قبل الطرفين، بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل

الاتصالات المتاحة حسب الاقتضاء."

7. وافقت الدائرة الابتدائية للمحكمة على هذه المبادئ عند مراجعتها². على الرغم من أن هذه المبادئ تم وضعها في سياق النقاضي لدى المحكمة، فليس هناك ما يدعو إلى عدم تطبيقها على القضايا المعروضة أمام محكمة التنظيم أيضاً.

الدفع

8. تسعى المستأنف ضدها في طلبها إلى استرداد تكاليف بمبلغ 254295,00 ريالاً قطرياً الذي يمثل 50% من التكاليف الإجمالية التي تدّعي أنها تكبدتها في ما يتعلق بهذا الاستئناف (بقيمة 508590,00 ريالاً قطرياً). وتؤكد المستأنف ضدها أن هذا المبلغ معقول ومتناسب على حد سواء، مع مراعاة الأمور التالية بشكل خاص:

"(أ) كانت القضية ذات أهمية كبيرة وبررت تعيين المستشار الرئيسي الذي يتمتع بمعرفة متخصصة بقانون الخدمات المالية، وحضوره. النقاضي (الذي لا يزال مستمرًا) كان معقدًا وتضمن مسائل جديدة؛

(ب) خفضت هيئة التنظيم تكاليفها إلى أدنى حد من خلال عدم تعيين شركة محاماة خارجية، واستخدام خبرتها القانونية الداخلية. لو تم تعيين شركة محاماة خارجية، لكانت التكاليف أعلى بكثير؛

(ج) وأدى سير إجراءات [المستأنفة] مباشرة إلى دفع التكاليف بسبب عدم امتثالها لتوجيهات محكمة التنظيم بشكل مستمر."

9. تم دعم الطلب من خلال إفادة شاهد مقدّمة من أندرو لوي بتاريخ 11 مايو 2020، والذي سعى إلى تحديد التكاليف المطلوبة تحت ثلاثة أقسام: (أ) التكاليف التحضيرية الداخلية، (ب) أتعاب المستشارين، (ج) والرسوم الأخرى.

التكاليف التحضيرية الداخلية

10. تنقسم التكاليف التحضيرية الداخلية بين 4 أفراد يعملون لدى المستأنف ضدها ويقومون بوظائف مختلفة: مدير الإنفاذ (الأجر بالساعة 981 ريالاً قطرياً لعام 2019 و997 ريالاً قطرياً لعام 2020)، ومستشار في قسم الإنفاذ

²في قضية حماد الشوايكة ضد شركة ضمان هيلث انشورنس قطر ال سي، الرقم المرجعي [2017] 2 (F) QIC في الفقرة 20. لم تتدخل دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة في قرار المحكمة لاعتماد تلك المبادئ في إطار القضية نفسها في حكمها الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 2017.

(الأجر بالساعة 200 ريال قطري للفترة من 27 يناير إلى 25 أبريل 2019 و209 ريالاً قطرياً للفترة من 26 أبريل إلى 31 ديسمبر 2019)، ومحقق لدى قسم الإنفاذ (الأجر بالساعة 322 ريالاً قطرياً لعام 2019 و326 ريالاً قطرياً لعام 2020) والمدير المساعد لدى قسم الإنفاذ (الأجر بالساعة 634 ريالاً قطرياً لعام 2019 و642 ريالاً قطرياً لعام 2020).

11. يكشف جدول البيانات المُعدّ من المستأنف ضدها أن إجمالي عدد الساعات التي قضاها هؤلاء الأفراد يصل إلى 226,9 ساعة، وأن غالبيتها تم شغلها من قبل مدير الإنفاذ (173) والمحقق (45,6). لن يتم تحديد العمل الذي تم القيام به بأي طريقة ذات معنى بالإضافة إلى "جلسة استماع تمهيدية" و"مراجعة الاستئناف"، وما إلى ذلك. من الناحية المالية، يساوي هذا 188229,00 ريالاً قطرياً.

أتعاب المحامين

12. عيّنت المستأنف ضدها مستشارين، السيد بن جافي مستشار الملكة والسيد كارمين كونتي، وكلاهما يمارسان المحاماة في إنجلترا وويلز.

13. يبدو أن مسؤولية المستأنف ضدها عن أتعاب كل منهما تبلغ 274907,31 ريالاً قطرياً. لا توضح ملاحظات الرسوم المرفقة الأجور بالساعة المتفق عليها، كما أنها لا توضح بالتفصيل عدد الساعات التي قضاها كل مستشار في أداء مهامه المختلفة. إلا أنها تقدّم حساباً تفصيلياً لطبيعة العمل الذي تم إصدار فاتورة به، حتى جلسة الاستماع وشاملاً لها. تجدر الإشارة إلى أنه بتاريخ جلسة الاستماع، كان السيد جافي مستشار الملكة يمثل أيضاً طرفاً آخرًا (وبالتحديد هيئة مركز قطر للمال) في الدعاوى ذات الصلة التي تشمل المستأنفة نفسها، لذا تم خصم المبالغ المناسبة لتوضيح أن بعض الرسوم (والتكاليف المرتبطة بها) تم تقسيمها بالتساوي بين المستأنف ضدها وهيئة مركز قطر للمال.

التكاليف الأخرى

14. تشمل هذه التكاليف بشكل أساسي دفعات تتعلق بكلا المستشارين - تذاكر الطيران بمبلغ 10452,50 ريالاً قطرياً و20905,00 ريالاً قطرياً وتكلفة تغيير الرحلة الجوية بمبلغ 25,00 ريالاً قطرياً وتكاليف الفندق بمبلغ 1440,00 ريالاً قطرياً. ونؤكد مرة أخرى على أنه تم خصم مبالغ مناسبة لتوضح أن هيئة مركز قطر للمال تحمّلت المسؤولية عن بعض تكاليف الدفعات المرتبطة بحضور السيد جافي.

15. ثمة أيضاً مطالبة بمبلغ 12630,80 ريالاً قطرياً في ما يتعلق بالخدمات المهنية التي قدّمتها شركة KPMG على ما يبدو في ما يتعلق بالحصول على إفادة شاهد من شخص ما في بنما تعزيراً لإجراءات الاستئناف.

الاعتبارات والاستنتاجات

16. لم أستفد من أي من الوثائق المقدّمة من المستأنف ضدها. لذلك، ليس واضحًا أي من هذه التكاليف، إن وجدت، تختلف معها ولماذا. وإني، في التوصل إلى استنتاج، أنوي تطبيق نهج واسع النطاق إلى حد معقول مع المراعاة التامة للمبادئ الواردة في الفقرة 6 أعلاه.

17. باختصار، وفي ما يتعلق بدفوع المستأنف ضدها، ألاحظ ما يلي. أولاً، إنني أقبل أن هذه القضية كانت ذات أهمية كبيرة، ليس فقط بالنسبة للطرفين، ولكن لمركز قطر للمال ككل. وهي تتعلق، إلى جانب أمور أخرى، بالنتائج التي توصلت إليها المستأنف ضدها (وأيدتها محكمة التنظيم) والتي تنطوي على خروقات خطيرة من جانب المستأنفة للقواعد واللوائح المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ووصفت المحكمة هذه الخروقات بأنها "فظيعة" و"ينبغي أن تُقابل بالدرجة المطلوبة من العواقب" (راجع الفقرة 28 من القرار). وأفضل وسيلة لتجسيد التأثير الأوسع نطاقًا لمثل هذا السلوك تتلخص في ملاحظات المحكمة في الفقرة 34 من قرارها:

"حتى لا يكون هناك أي شك، فإن الفشل في مكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب لا يكون بلا ضحايا. ويعاني من ذلك كل من القطاع والسوق ومركز قطر للمال. كما تفوضت المصلحة العامة والثقة العامة في مركز قطر للمال بشكل غير عادل."

18. أما في ما يتعلق بتأكيد المستأنف ضدها أنها قللت التكاليف إلى أدنى حد من خلال الاعتماد على الخبراء الداخليين، فقد يكون ذلك صحيحًا. وفي حين أن تعيين المحامين الخارجيين أمر مكلف في كثير من الأحيان، يحصل الأشخاص المتخصصون في هذا المجال على تعليمات ويتمكنون بالتالي من قضاء وقت أقل في النظر في القضية والتحضير لها مما يقضيه الشخص العادي. والأهم من ذلك أنهم قادرون على تحديد القضايا المهمة التي ينبغي أن تساعد في تحسين فعالية عملية التقاضي والتركيز عليها. وفي هذه القضية، فإن كل موظف من الموظفين الداخليين العاملين لدى المستأنف ضدها هم خبراء كل في مجاله. غير أنهم لا يقيمون دعاوى قضائية. ولذلك، يمكن القول على الأقل بأن أي مدخرات قد تكون تحققت باستخدام الخبرة الداخلية ليست كبيرة كما تراها المستأنف ضدها.

19. ومع ذلك، أنا مستعد لقبول أن هذه التكاليف قابلة للاسترداد، شرط أن تكون قد تكبدتها بشكل معقول وأن تكون قيمتها معقولة (راجع، على سبيل القياس، الملاحظات المذكورة في قضية شركة بينسنت ماسونز (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمر القابضة الرقم مرجعي [2018] 1 (C) QIC في ما يتعلق بوضع شركات

المحامية الممثلة لنفسها). وتكمن الصعوبة، في غياب أي جدول متفق عليه للرسوم القابلة للاسترداد المنصوص عليها في قانون/ لوائح مركز قطر للمال، في تحديد ما إذا كانت أجور الساعات المطالب بها معقولة. وهي، على أي حال، أقل بكثير مما كان يمكن أن يتقاضاه المحامون الخارجيون. ويمكنني أن أصل إلى هذا الاستنتاج بثقة نظرًا للأسعار المهنية المطالب بها في قضايا أخرى تعاملت معها. أما مسألة ما إذا كان العدد الإجمالي للساعات المستغرقة معقولاً، فهي مسألة مختلفة سأعود إليها أدناه.

20. وأخيراً، في ما يتعلق بانتقادات المستأنف ضدها لسلوك المستأنفة، لا شك أن هذه الانتقادات مبررة، وعادة ما تكون من الاعتبارات ذات الصلة. ومع ذلك، يجب أن يوضع في الاعتبار أن السبب الوحيد في إصدار قرار بدفع التكاليف لصالح المستأنف ضدها، في سياق هذه القضية، هو على وجه التحديد سلوك المستأنفة. وسيكون من الخطأ إعادة احتساب ذلك كجزء من تقييم التكاليف.

21. لننتقل إلى مختلف التكاليف الرئيسية:

التكاليف التحضيرية الداخلية

22. وبعد أن قبلت بأن هذه المبالغ قابلة للاسترداد من حيث المبدأ، وأن أجور الساعات معقولة، فإن السؤال هو ما إذا كان الوقت الإجمالي المنقضي في هذا التقاضي (والتكلفة المرتبطة بها) معقولاً. ويبدو لي أنه بالنظر إلى طبيعة التقاضي، بما في ذلك المستندات الكثيرة التي كان من الضروري إعدادها ومراجعتها، فإن الساعات التي استغرقت في إعداد القضية معقولة. ويبدو لي أن التكاليف الإجمالية المرتبطة بذلك (188229,00 ريال قطري) معقولة، وبالتالي، ووفقاً لقرار محكمة التنظيم، يحق للمستأنف ضدها استرداد 50%، أي 94114,50 ريالاً قطرياً.

أتعاب المحامين

23. في هذه القضية، عينت المستأنف ضدها إلى محامين لتمثيلها في جلسة الاستئناف. واستغرق كلاهما وقتاً كثيراً للتحضير المسبق. وقد نظرت بعناية في ما إذا كان تعيين مستشارين في هذه القضية معقولاً. لقد توصلت إلى استنتاج مفاده أنه كان كذلك. تألفت القضية من عدد من الجوانب المعقدة ونشأ عنها آلاف الصفحات من المستندات التي استلزمت المراجعة والتحليل. حتى في موعد جلسة الاستئناف، كانت طبيعة قضية المستأنفة غير واضحة نسبياً، لأنها فشلت في الاستجابة لتوجيهات إدارة القضية وتخصيص قضيتها بشكل صحيح. وبناء على ذلك، كان على الذين مثلوا المستأنف ضدها أن يستعدوا لعدد من الاحتمالات المختلفة. على الرغم من أنه من غير الواضح ما هي أجور الساعات لكل مستشار، فإن ملاحظات الرسوم مفصلة بما يكفي للسماح لي بالتوصل إلى استنتاج مفاده أن طبيعة العمل الذي قاما به كانت معقولة، باستثناء تعديل بسيط واحد وهو الرسوم المطالب بها. وللأسباب التي أشرحها أدناه، لست على استعداد للسماح باسترداد الرسوم التي نشأت نتيجة مطالبة المستشارين

بالسفر إلى الدوحة، ولذلك قمت بإجراء تخفيض طفيف يعكس ذلك. وبناء على ذلك، توصلت إلى استنتاج مفاده أن المبلغ المعقول في ما يتعلق بأتعاب المستشارين هو 261108,62 ريالاً قطرياً. ووفقاً لقرار محكمة التنظيم، يحق للمستأنف ضدها استرداد 50%، أي 130554,31 ريالاً قطرياً.

التكاليف الأخرى

24. اختارت المستأنف ضدها تعيين مستشارين مقيمين بالخارج وتكبدت تكاليف لإحضارهما إلى الدوحة. ويبدو لي في سياق هذه القضية أنه لم يتم تكبد هذه التكاليف على نحو معقول. وكان هذا استثناءً قائماً على تقديم وثائق؛ وكان من السهل جداً استضافة المستشارين عبر اتصال فيديو مرئي. كان إحضارهم إلى الدوحة هو اختيار المستأنف ضدها ولها الحق بذلك. ومع ذلك، ينبغي ألا تكون المستأنفة مسؤولة عن التكاليف ذات الصلة كالرحلة والفندق. وبناء على ذلك، فإن المطالبة في هذا الصدد مرفوضة.

25. ولا تتوفر لي معلومات كافية لأستنتج أن التكاليف المرتبطة بمشاركة شركة KPMG قد تم تكبدها بشكل معقول. وبناء على ذلك، فإن هذا الادعاء مرفوض أيضاً.

الخلاصة

26. استناداً إلى الأسباب المذكورة أعلاه، فإن دفوع المدعية في ما يتعلق بتكاليفها المعقولة مقبولة ولكن فقط في حدود مبلغ وقدره 224668,81 ريالاً قطرياً.

27. وعليه، يجب أن تدفع المستأنفة للمستأنف ضدها مبلغاً وقدره 224668,81 ريالاً قطرياً.

بهذا أمرت المحكمة،



Christopher Grant

السيد كريستوفر قراوت
رئيس قلم المحكمة